٨٩

بتوريث اهل اليمامة فورثت الاحياء من الاموات ولم اورث الاموات
بعضهم عن بعض وامرني عمر بتوريث اهل طاعون عمواس
وكانت القبيلة تموت باسرها فورثت الاحياء من الاموات ولم او
رث الاموات بعضهم من بعض وهذا نقل عن علي رضي الله تعالى
عنه في قتلى الجمل وصفين فاذا غرق اخوان اكبر واصغر وخلف
كل منهما اما وبنتا ومولي وترك كل منهما تسعين درهما فعندنا
تقسم تركة كل واحد منهما فيعطي للام كل منهما سدس تركته وهو
خمسة عشر ولبنت كل منهما النصف وهو خمسة واربعون ولمولاه
ما بقي وهو ثلاثون وعند علي وابن مسعود في احدي الروايتين
عنهما يحكم بموت الاكبر اولا فيقسم تركته فللام السدس
وهو خمسة عشر وللابنت النصف وهو خمسة واربعون
وللاصغر ما بقي وهو ثلاثون ثم يحكم بموت الاصغر فيقسم
تركته كذلك فقد بقي من تركت كل منهما ثلاثون وهو ما ورث
كل منهما من صاحبه فللام من ذلك الباقي السدس وهو خمسة
ولابنة كل منهما نصفه وهو خمسة عشر والباقي للمولي لان كلا منهما
لا يرث من صاحبه ما ورث منه فقد اجتمع لام كل واحد منهما عشرون
ولبنته ستون ولمولاه عشرة والله اعلم بالصواب واليه
المرجع والماب وصلى الله على سيدنا محمد
واله وصحبه وسلم تسليما
كثيرا والحمد لله رب العالمين
وفتح الله علينا فتوح
العارفين اجمعين
امين

قد كتب هذه النسخة الفقير اليه على نجل السيد محمد سعيد افندي
المالكي لقبا الحنفي مذهبا الدمشقي نسبا في جامع الازهر الشريف
وقد كان خلاصها في اثنين وعشرين صفر خلت سنة الف ١٢٩١

قوله طاعون عمواس وهو طاعون
عظيم بين العرب بل لم يقع
فيهم طاعون مثله اهـ

King Saud University 1957
Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)